الجمهورية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

كلية الشريعة والاقتصاد

شهادة مشاركة

يشهد السيد أ.د كمال لدرع عميد كلية الشريعة والاقتصاد أن: د/ ليلى بن بغيلة من جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قد شاركت بورقة بحثية بعنوان: "بيان أول نوفمبر وهندسة الدستور الجزائري" في الملتقى الوطني الذي نظمته الكلية، الموسوم بـ"القضايا القانونية لثورة التحرير الجزائرية"،المنعقد يوم 03 ربيع الثاني 1443ه الموافق 08نوفمبر 2021م.

عميد الكلية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

كلية الشريعة و الاقتصاد

قسنطينة

عميد كلية الشريعة و الاقتصاد

أ.د/ كمال لدرع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة

كلية الشريعة والاقتصاد

الملتقى الوطني حول:

القضايا القانونية لثورة التحرير الوطنية الجزائرية

الاثنين 3 ربيع الثاني 1443هـ الموافق: ل 8 نوفمبر 2021 م

قاعة المحاضرات الكبرى الشيخ عبد الحميد بن باديس

برنامج الملتقى

رابط الملتقى على الزوم

https://us02web.zoom.us/j/89508659821?pwd=SGpIekxqUmJJVEwrMktaWjRLRVM2UT09

الجلسة الافتتاحية 9 : 9 30

رئيس الجلسة: د/ دليلة شايب

- ❖ آيات من الذكر الحكيم.
- ❖ النشيد الوطني الجزائري.
- ❖ كلمة د/ حبيبة رحايبي رئيسة اللجنة العلمية للملتقى.
- ❖ كلمة أ.د/ كمال لدرع عميد كلية الشريعة والاقتصاد.
- ❖ كلمة أ.د/ السعيد دراجي الرئيس الشرفي للملتقى ومدير جامعة الأمير عبد القادر

الجلسة الأولى: 9:30 . 10:30

رئيس الجلسة: أ. د/ مسعود شيهوب

	اسم الباحث	عنوان المداخلة	الجامعة
الأول	أ.د/ سعيد عليوان	**قيم الإسلام في الثورة التحريرية الجزائرية**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الثاني	**د/** دليلة شايب	**الثورة الجزائرية والمرجعية الإسلامية**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الثالث	د/ فريدة قاسي	**قراءة في بيان أول نوفمبر . المبادئ والأبعاد .**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الرابع	أ.د/ عبد الله قلاتي أ.د/ عبد الحليم مرجي	**نصان قانونيان للثورة الجزائرية، قانون النظام العام والقانون الأساسي لجبهة التحرير الوطني**	جامعة محمد بوضياف المسيلة
الخامس	د/ أحمد رباج	**بيان أول نوفمبر 1954 من وثيقة تاريخية إلى صك دستوري: قراءة قانونية في ضوء دستور 2020م**	بن يوسف بن خدة جامعة الجزائر (1) كلية الشريعة
السادس	د/ ليلى بن بغيلة	**بيان أول نوفمبر وهندسة الدستور الجزائري**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

مناقشة: 10:30 . 10:45

الجلسة الثانية: 10:45 . 11:45

رئيس الجلسة: د/ نادية سخان

	اسم الباحث	**عنوان المداخلة**	الجامعة
الأول	أ/ السبتي بن ستيرة	**المعركة القانونية للثورة التحريرية على مستوى منظمة الأمم المتحدة**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الثاني	أ.د/ نور الدين ثنيو	**الثورة الجزائرية في الأمم المتحدة**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الثالث	د/ وريدة جندلي	**انتهاك الاستعمار الفرنسي لحقوق الإنسان الجزائري إبان الثورة التحريرية: "التهجير القسري والاستيلاء على الملكية الخاصة نموذجا".**	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
الرابع	د/ اسمهان بوعيشة	**الوضع القانوني ليهود الجزائر إبان الثورة التحريرية**	جامعة الحاج لخضر باتنة1

الخامس	د/ زهرة نواصرية	**السياسة الضريبية الفرنسية في الجزائر إبان الاستعمار.**	جامعة باجي مختار عنابة
السادس	د/ عائشة عبد الحميد	**الإجراءات الفرنسية العسكرية القمعية أثناء الثورة التحريرية (قانون حالة الثورة 1955 نموذجا)**	جامعة الشادلي بن جديد الطارف

مناقشة::11:45 . 12

الجلسة الثالثة: 13 . 14

رئيس الجلسة : أ/ السبتي بن ستيرة

	اسم الباحث	عنوان المداخلة	الجامعة
الأول	أ.د/ العمري مومن	**جرائم التعذيب المسكوت عنها خلال الثورة التحريرية**	جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة2
الثاني	فؤاد غجاتي	**الجرائم الدولية للاحتلال الفرنسي في حق الشعب الجزائري خلال ثورة التحرير من منظور الصكوك الدولية لحقوق الإنسان**	جامعة البويرة
الثالث	د/ مريم ناصري أ.د/ بقة عبد الحفيظ	**المسؤولية الجنائية الفردية عن الجرائم الدولية للاستعمار الفرنسي بالجزائر**	جامعة محمد بوضياف المسيلة
الرابع	أ.د/ منصور رحماني	**التعويض عن جرائم الاستعمار بين الحقيقة والخيال**	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
الخامس	أ.د/ صليحة بن عاشور د/ علي غنام	**تعويض ذوي الحقوق للثورة التحريرية الجزائرية . دراسة تأصيلية .**	جامعة الحاج لخضر باتنة1
السادس	أ.د/ وسيلة شريبط	**واقع وإشكالات العقار خلال الاحتلال الفرنسي وبعد الاستقلال الوطني**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

مناقشة::14 . 14:15

الجلسة الرابعة: 14:15 . 15

رئيس الجلسة: أ, د/ رحيمة بن حمو

	اسم الباحث	عنوان المداخلة	الجامعة
الأول	ط. د/ سميرة بوناب	**المركز القانوني للجزائر من معاهدة الاستسلام إلى قيام الحكومة المؤقتة**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الثاني	د/ مذكور الخامسة ط.د/ شارف خوجة عبد المالك	**دراسة تحليلية نقدية لميثاق طرابلس 1962م**	كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة (1)
الثالث	ط.د/ أسماء فطار د/ حبيبة رحايبي	**نماذج من انتهاكات القانون الدولي الإنساني خلال الثورة التحريرية الجزائرية**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
الرابع	ط.د/ بهاء تمراز	**التهجير القسري للسكان الجزائريين إبان الاستعمار الفرنسي في إطار القانون الدولي**	بن يوسف بن خدة جامعة الجزائر (1)
الخامس	ط .د/ عبد الرزاق خليفي د/ حبيبة رحايبي	**تعذيب الاستعمار الفرنسي للجزائريين أثناء حرب التحرير الوطنية كانتهاك للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

مناقشة: 15 . 15:15

الجلسة الختامية.

رئيس الجلسة: د/ حبيبة رحايبي

- **قراءة توصيات الملتقى.**
- **كلمة لممثل عن الأساتذة المشاركين في الملتقى.**
- **كلمة السيد عميد كلية الشريعة والاقتصاد.**
- **كلمة السيد مدير جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية**

بيان أول نوفمبر وهندسة الدستور الجزائري

الدكتورة/ ليلى بن بغيلة

أستاذة محاضرة قسم أ، كلية الشريعة والاقتصاد جامعة الأمير عبد القادر- قسنطينة- الجزائر

Dr/Benbeghila Leila

Faculty of charia and science economic .university of Emir Abd-el-Kader Constantine.

benbeghiladroit@gmail.com

ملخص:

الدستور كنظام قانوني ما هو إلا منتجا للإرادة الشعبية ،وهو أحد أهم المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها المؤسسات السياسية ،لتكون نصوص الدستور ولغته ومفاهيمه تعبر عن الحياة السياسية وتخضعها لقواعد معينة كما أن قراءة أولية لبيان أول نوفمبر يشعر فعلا بروح الوطنية والدفاع بالنفس والنفيس عن الجزائر وأن الشعب التحم لأجل بلد العزة والكرامة ،لذلك ظلت الثورة التحريرية رمزا لا يمكن المساس بها أو بشهدائها فهي الماضي والحاضر والمستقبل الذي شكل ويشكل الأمة الجزائرية ومنه كان السند لوضع دستور الدولة الجزائرية الحرة الأبية.

The November 1st Declaration and the Engineering of the Algerian Constitution

Abstract:

The constitution as a legal system is nothing but a product of the popular will, and it is one of the most important basic concepts upon which political institutions are based, so that the texts, language and concepts of the constitution express political life and subject it to certain rules. A preliminary reading of the November 1st statement reveals the spirit of patriotism, self-defense, and self-sacrifice for Algeria, and that the people have united for the sake of a country of pride and dignity .Therefore, the liberation revolution remained a symbol that cannot be touched, nor its martyrs, for it is the past, present, and future that shaped and shapes the Algerian nation, and from it was the basis for drafting the constitution of the free and proud Algerian state.

مقدمة

إن مقتضيات صنع الحضارات، هي أولا الصحوة الوطنية ،واليقظة الفكرية ،النهضة المادية والإنتاجية ،التفاعلية الفطرية والمادية بما يعكس مستوى حضاري معين،وهذا لا يتأتى دون دستور ترسمه الشعوب يشكل حياتها الفكرية والمادية لتتفاعل وتتعايش بشرعية حقيقية وصورة تامة،حيث يتحدد من خلال الدستور شكل حياتها العامة المستقرة، والأمن الذي يكفل كافة الحريات والحقوق والواجبات العامة بمقتضيات الحضارة وحسب مقتضيات العقيدة ،وبذلك تصون الشعوب حاضرها ،وتضمن للأجيال مستقبلها ،ويكون الدستور أسمى انجاز واجب إنساني ووطني وحضاري يتوارثه الأحفاد من الأجداد لصنع الأمجاد.

يتخذ الدستور من الناحية الاصطلاحية شكل النظام القانوني الذي يجمع بين دفتيه المبادئ والقواعد القانونية التي تحكم الحياة السياسية للشعب ،ويكفل حقوق الإنسان ويحدد سلطات الدولة وينظم ممارستها ويعتمد هذا النظام القانوني على قرار سياسي يعبر عنه الشعب صاحب السيادة ،ليكون الدستور كنظام قانوني ما هو إلا منتجا للإرادة الشعبية ،وهو أحد أهم المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها المؤسسات السياسية ،لتكون نصوص الدستور ولغته ومفاهيمه تعبر عن الحياة السياسية وتخضعها لقواعد معينة.

إن قراءة أولية لبيان أول نوفمبر يشعر فعلا بروح الوطنية والدفاع بالنفس والنفيس عن بلدي الجزائر وأن الشعب التحم لأجل بلد العزة والكرامة ،لذلك ظلت الثورة التحريرية رمزا لا يمكن المساس بها أو بشهدائها فهي الماضي والحاضر والمستقبل الذي شكل ويشكل الأمة الجزائرية ،وتأسيسا على ذلك نتساءل:

لقد دعا بيان أول نوفمبر إلى تكريس التشاورية ،والمشاركة الشعبية، حقوق الأفراد ،العمل الجماعي الملكية الجماعية ،وغيرها من المبادئ التي تدعو إلى التضامن الشعبي ،وإشراكه في تقرير مصيره فهل استطاع مهندسو الدستور الجزائري في توظيف البيان لدى صياغة الدستور؟

الفرضيات:

1/ إن تجسيد مبادئ أول نوفمبر ودسترتها في تعديل2020 ،ستجدي نفعا طالما اقترن هذه المبادئ مع ممارسيها خاصة وأن الشرعية الثورية لازالت تسيطر على أفكار متقلدي السلطة وعلى جيل الثورة .

2/ الوثيقة كي تتجسد على أرض الواقع كقيم ونصوص ومؤسسات مثلما فعل الأمريكيون الذين تمكنوا من الانطلاق من وثيقة إعلان الاستقلال الأمريكي عام 1776 ليضعوا قيما ومؤسسات ودستورا مازال صالحا إلى حد اليوم وبقي ساري المفعول لأكثر من قرنيين من الزمن تتطلب التطوير والإثراء

3/ الأفكار والأسس الفلسفية لبيان أول نوفمبر أغنى من ناحية المبادئ مقارنة ببيان الاستقلال الأمريكي، ونفس الأمر يمكن ملاحظته بالنسبة للثورة الفرنسية 1789 والتي

استطاعت أن تضع من ثلاث كلمات ومبادئ "الحرية، الإخاء، المساواة" دولة ثابتة بفعل قيم ومؤسسات نابعة من هذه الكلمات الثالث.

المحور الأول: الدستور كميثاق سياسي

إن الدستور هو الإطار الذي تتعايش فيه السلطة والحرية ،فالدستور أداة للتوفيق بين السلطة والحرية في إطار الدولة [1] فالدساتير إضافة لما تتضمنه من قواعد خاصة بتنظيم السلطة السياسية في الدولة، تحرص على تخصيص مواد تجسد الحقوق والحريات الأساسية للمواطن ،هذه الحريات هي المعيار الفاصل في إسباغ صفة الديمقراطية على الدستور من عدمها ،ما دامت ممارسة السلطة ليست غاية في ذاتها ،وإنما هي وسيلة لتحقيق مصلحة المحكومين

كما أن الحرية ليست مطلقة ،بل لها ضوابط معينة لممارستها بواسطة سلطة منظمة وإلا انقلبت بالضرورة إلى فوضى[2].

لقد كان لأفكار الفقيه"Kelsen"الفضل الكبير في اقتراح معالجة موضوعية ومتماسكة ومنهجية لفكرة الدستور فهو ينصرف إلى النظام القانوني الذي يعبر عن مبادئ المشروعية السياسية في شكل مجموعة من المبادئ والقواعد القانونية التي تعبر عن الرؤية القانونية التي يتبناها المؤسس الدستوري للتعبير عن الإرادة السياسية للشعب ،ويتمثل هذا المدلول القانوني في شكل قاعدي ،يعكس حركة الدستورية التي ظهرت في عصر النهضة الأوروبية، لكي تترجم مضمون الإرادة السياسية للشعب في طابع قاعدي دستوري.

لقد عملت هذه الحركة بنجاح على استبدال الدساتير العرفية القائمة بدساتير مكتوبة ،والتي اتصفت بالغموض وعدم التحديد ،الأمر الذي أعطى مجالا واسعا لتحكم السلطة السياسية ،فحققت بذلك حركة الدستورية ميزة كبرى في الوضوح والثبات للدساتير ،فحالت دون تحكم في الممارسة ،وأصبحت الدستورية ليس فقط ركيزة للدولة القانونية ،وإنما الصيغة القانونية الجديدة لعقد اجتماعي بين الشعب والسلطة ،بقصد إقامة نظام سياسي ديمقراطي يعتمد على احترام إرادة الشعب، وبقصد إقامة نظام قانوني لبناء دولة القانون.

إن حركة الدستورية تهدف إلى تحقيق هدفين أساسيين ،أولهما إقامة ديمقراطية دستورية ،وثانيهما الخروج من الجدل السياسي ،داخل المجتمع الذي قد يصل إلى حد الأزمة حول صورة نظام الحكم، وإقامة مناخ من الوفاق السياسي ،والذي يتحقق من

---

[1] أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة ،الجزء الأول ،ترجمة علي مقلد وشفيق حداد ،الأهلية للنشر والتوزيع ،بيروت 1974،ص42

[2] نزيه رعد، القانون الدستوري العام ،المبادئ العامة والنظم السياسية،المؤسسة الحديثة للكتاب ،بيروت 2008 ،الطبعة الثانية ،ص66

خلال نظام قانوني يتكون من مجموعة من القواعد القانونية لحسم الخلاف والتوفيق بين الرؤى السياسية ،ويضع الحل السليم الذي يرتضيه الشعب ،وهذا يضفي الشرعية على النظام السياسي الذي عبرت عنه نصوص الدستور ،ويتجسد هذا المعنى في حقيقة مؤداها أن إرادة الشعب هي التي أقرت الدستور بمدلوله القانوني، ليكون بكل بساطة هو المرجعية القانونية لجميع التشريعات ،والأصل في الهرم المؤسس للنظام القانوني في الدولة[3].

ـ <u>أولا</u> :الأسباب والهدف من إعداد الدستور

لقد حرص المؤسس الدستوري في البلدان ذات التقاليد العريقة في مجال وضع الدساتير، على التركيز على ضمان علانية الحقوق والحريات المقيدة لسلطات الحكام وتحديد العلاقات بين السلطات العمومية، ما يعزز أهمية القانون الدستوري وسموه وخضوع الجميع لأحكامه، وأن تنصب الانشغالات الرئيسية لا سيما في الدول في طور الانتقال إلى الديمقراطية، حول كيفيات إعداد الدستور وتكييفه والجهة المخولة بذلك[4].

*إن الدستور حلم يعبر عن رغبات وآمال وطموحات شعب لسنوات طويلة قد تصل لقرون، وكلما كان هذا الدستور ترجمة لهذا الحلم ،كانت حياته أطول ،وكلما كان ترجمة لأفكار فئة معينة كانت حياته أقصر، فالدستور يعد المرجعية الأم لقوانين الجمهورية ،ومن ثم لا يجوز التلاعب به ولا تعديله، إلا باستفتاء شعبي تبرره مقتضيات التغيير والتكييف الذي يمليه الواقع الديناميكي للمجتمع، فلا ينبغي اللجوء إلى تعديل الدستور خارج الأصول الشرعية والقانونية أو لدواعي واهية.

إن اللجوء إلى وضع أو تعديل الدستور ،غالبا ما يتوخى تحقيق جملة من الأهداف:

- البحث عن تحقيق الاستقرار السياسي في المجتمع أولى هذه الأهداف .

- إحداث توازن في العلاقات بين مختلف السلطات الدستورية، بما ينعكس إيجابا على الحياة الاجتماعية والمجتمعية و الاقتصادية.

- تعزيز ثقافة الديمقراطية المتكاملة

- تمكين المواطن من متابعة وتقييم أداء المؤسسات التمثيلية، لاسيما البرلمانية منها، بمناسبة ممارسة أعضاءها بكل شفافية لأهم وسائل الرقابة، ليتمكن المواطن الناخب بعدها من تقدير مدى جدية وفعالية ممثليه بمناسبة اضطلاعهم بدورهم الرقابي وصولا إلى تعزيز الثقة بين كافة الأطراف.

---

[3] نفيسة بختي ،التعديل الدستوري في الدول العربية بين العوائق والحلول،رسالة دكتوراه في العلوم،تخصص قانون عام ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة أبو بكر بلقايد ، السنة الجامعية 2016/2015، ص3

[4] سعيد مقدم ،مرجع سابق، ص ص 15 ،16.

-الاحترام الهام للدور الإنشائي للقضاء الدستوري، باعتباره هيئة مرجعية في حراسة الدستور ومنع انتهاك أحكامه، يسمح بممارسة وظيفة الرقابة الدستورية على القوانين وتفسيرها من منظور دستوري، وفق مقتضيات العصر ومنظومة القيم والطموحات التي ترتضيها الجماعة الوطنية، لتحدد على ضوئها مظاهر سلوكها وضوابط حريتها الاجتماعية ،الاقتصادية السياسية والثقافية والسهر على فرض سيادة القانون، وجوهر روحه كأساس وحيد لمشروعية السلطة، و ضمانا لحقوق الأفراد كمواطنين يتمتعون بحقوق وواجبات متساوية دون تمييز.

ثانيا:الدستور كميثاق سياسي

يظهر النص الدستوري من داخل ثنائية الدستور/الميثاق باعتباره نتاجا عقلانيا لإرادات الأطراف السياسية ووثيقة اتفق الفاعلون على قواعدها وفق هندسة دستورية تحمل ملامح التوافق السياسي سواء على مستوى مضمونه أو أطرافه .

فالنص الدستوري يتحول إلى رهان لأطراف الميثاق، لنقل الاتفاق السياسي إلى مستوى المنظومة القانونية الشكلية ويعبر عن المزاوجة بين الشرعية و المشروعية ،السياسي والقانوني ،حيث الاتفاق الدستوري يصبح معبرا عن العلاقات المؤسساتية وملزما لأطراف اتفقت على الاحتكام إلى القواعد المكتوبة المتوافق حولها.

إن النص الدستوري لم يعد نصا نظريا أو نتاج شخص منتج لسلوكات إكراهية فقط بل مرتبط بطبيعة الفضاء السياسي الذي أفرزه ورهان الأطراف السياسية وميزان القوى الذي يجعل الدستور يظهر كاتفاق على حد أدنى من القواعد السياسية والتي تتوقف عملية تأويلها على استحضار إرادات أطراف الميثاق والفكرة السياسية التي أطرت عملية الإنتاج الدستوري.

فسلطة القانون التي أراد المؤسسون إرسالها توفق بين الأولويات السياسية والمحتوى القانوني للقواعد الدستورية وتقدم لتأطير نظام متراضي حوله حامل لبصمات علاقات القوة القائمة والإيديولوجية التي حركت أطراف التعاقد الدستوري.

فالدستور كميثاق سياسي يستحضر:

أولا: التسوية السياسية لأطراف الميثاق التي تجعل النص الدستوري لا ينظر إليه فقط كآلية ترمي إلى وضع نسق سياسي محتمل ،ولكن أيضا كنتاج توازن قوى سياسية في زمن سياسي معين

ثانيا: التعاقد الدستوري حيث القراءة الدستورية تنصرف إلى وضع النص الدستوري في فضاء المفاوضات السياسية بين أطراف اللعبة السياسية وطبيعة تنازلاتهم ومحاولات توافقانهم.

ثالثا: فكرة الضمانات القانونية التي تجعل الاتفاق السياسي يمر إلى مستوى المؤسسات ويتحول إلى قواعد مقبولة لاشتعال النسق[5]

المحور الثاني:إعمال مبادئ وأبعاد من بيان أول نوفمبر ضمن الدستور الجزائري

إن المبادئ الواردة في بيان أول نوفمبر كانت تعرب فعلا عن جميع القوى السياسية السائدة آنذاك لنأخذ بها كمبادئ وأسس للدولة الوطنية لأن أغلب القوى عشية الثورة أصبحت تتحدث عن "جمهورية جزائرية ديمقراطية واجتماعية" وما دام أول عملية في قيام أي دولة هو انتخاب مجلس تأسيسي ممثل لمختلف شرائح الأمة والذي يقوم بدوره بمهمة وضع أول لبنة للدولة وهو الدستور الذي يحدد نظامها وأسسها. وأن تطبيق هذا الأسلوب المعرب عن سيادة الأمة هو الوفاء لأحد المبادئ الأساسية للاجتاه الاستقلالي وهو "الجمعية التأسيسية السيدة المنتخبة" " أن جمعية تأسيسية جزائرية سيدة ومنتخبة من كل الجزائريين لها الحق الكامل في تحقيق النظام السياسي والاقتصادي و الاجتماعي للجزائر ولأن الشعب الجزائري يطالب قبل كل شيء بوضع دستور . "كان من المفروض الاستناد على هذا المبدأ الأخير الذي يسمح بوضع دستور دائم للدولة الجزائرية يستند على بيان أول نوفمبر .

لقد ورد في بيان أول نوفمبر وصفا عاما لخصائص الدولة الجزائرية المزمع بناؤها بعد الاستقلال ،دولة جزائرية ذات سيادة ديمقراطية وشعبية ،في إطار المبادئ الإسلامية ،فلليبراليين ديمقراطيتهم ،وللاشتراكيين شعبيتهم ولكن في إطار المبادئ الإسلامية ،فهو حاو للتوجهين الإيديولوجيين الغربيين السائدين شريطة تأطيرهما بالمرجعية الإسلامية.

إن هذه الشمولية ناتجة أساسا من جهة من بعض التوجهات الغربية لبعض النخب ،ومن جهة ثانية من طابع الثورة الجزائرية الشعبية والعاطفة الإسلامية القوية التي شكلت وقود دافعية المقاومة الشعبية ضد الاحتلال الفرنسي ،لذلك فالدولة الجزائرية الراهنة قامت على عصبية الشرعية التاريخية الشعبية دون عصبية لغوية أو عرقية أو عائلية ،ومازالت كذلك إلى يومنا هذا،لتشكل المرجعية الأساسية للسلطة في الجزائر والنشاط السياسي الرسمي للأحزاب فيها، بموجب ما نصت عليه المادة الثامنة من دستور 1989 بمنع اعتماد أحزاب خالف موقفها مصالح ثورة التحرير ،بل أن أعلى منصب في الدولة ،رئيس الجمهورية يشترط في المرشح له "السلوك الحسن أثناء الثورة التحريرية"،وبموجب المادة73 من دستور 1996 يشترط على المرشح إثبات مشاركته في ثورة أول نوفمبر إذا كان مولودا قبل يوليو1942 ،وإثبات عدم تورط والده بإعمال ضد الثورة إذا كان مولودا بعد يوليو1942 .

هذه الشرعية التاريخية أو الثورية التي تستمد قوتها الرمزية من منظمة المجاهدين وباقي منظمات ما يسمى بالأسرة الثورية، وقوتها الفعلية من الجيش الوطني الشعب

---

[5] محمد اتركين ،مرجع سابق،ص31

سليل جيش التحرير، بدأت تتآكل نظرا لاستهلاكها المفرط وتعاقب الأجيال الذي جعل المجتمع الجزائري مجتمعا شبابيا ،أصبحت المرجعية الثورية التاريخية بشعاراتها الفخورة غير كافية لاسترضاء الشباب، وبخاصة بعد تشخيصها المتكرر في بعض الأفراد التاريخين الذي رسخت تصرفاتهم الغريبة والمتكررة نظرة سلبية في عيون الشباب والنخبة المثقفة.

مع ذلك فالبيان السياسي لهذه الشرعية التاريخية لا يزال يشكل في التسعينات والعشرينات المرجعية الوحيدة التي تجتمع عليها الطبقة السياسية الحالية بمختلف توجهاتها الإيديولوجية ،لأنه يتضمن من الناحية الشكلية اختلافات الاتجاهات الثلاثة ،وإن كانت روحه أكثر عمقا وحصافة ،فهو يفتح باب الاجتهاد والعصرنة دون قطيعة مع المرجعية الإسلامية ،بل يجعل هذه الأخيرة قاعدة الانطلاق والتعامل مع الفكر و التراث الإنسانيين ببعديهما الليبرالي والموجه ،المركزي واللامركزي ،الكفء والعادل...[6]

مبدأ الوحدة

عند قراءة بيان أول نوفمبر نجده انطلق من واقع الشعب الجزائري واحتكم إليه ،فلم يكن هذا البيان عفويا أو صياغة لغوية أملتها المستلزمات البيانية لتحرير النص ،فاستهلاله بعبارة "أيها الشعب الجزائري" تؤكد على :

-حقيقة وجود شعب قائم بذاته هو الشعب الجزائري

-البيان جعل الشعب كحكم بقوله"أنتم الذين ستصدرون حكمكم بشأننا "

-الشعب هو عماد الجبهة داخليا وهو وسيلة وهدف في نفس الوقت بالنسبة للجبهة.

-الشعب هو مصدر التفويض بالتمثيل فباسمه يقرر البيان "فتح المفاوضات مع الممثلين المفوضين من طرف الشعب الجزائري ،على أساس الاعتراف بالسيادة الجزائرية وحدة لا تتجزأ"

إن الفكر الثوري الجزائري هو فكر وحدوي مدرك لأهمية الوحدة وأهميتها التاريخية

مبدأ الحرية و الديمقراطية :

لا توجد حرية دون ديمقراطية ،ولا ديمقراطية دون حرية ،لذلك جاء الربط في نص البيان وثيقا بين المبدأين فالديمقراطية هي مدينة الحرية، وإذا كان البيان قد أقر بالحرية فذلك لأن حرية التفكير من أهم مقومات الحرية الأساسية.

مبدأ العدالة:

[6] إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت لبنان الطبعة الأولى ،2002،ص ص88،86

جاء في البيان "إعادة بناء الدولة الجزائرية الديمقراطية الشعبية"بمعنى أن الدولة تكفل لجميع أبناءها حقوقهم وواجباتهم دون تمييز عرقي أو ديني

مبدأ السلم:

فقد تضمن تصورا للحل السلمي وهذا دليل ضمني على إيديولوجية السلم لدى جبهة التحرير الوطني ، في سبيل تحقيق الهدف السياسي العادل والمشروع ،وهو ما يبعد تهم التعصب والتطرف عن الفكر الوطني.

وهي نفس المبادئ التي تضمنتها دساتير الجزائر مع كل تعديلاتها "فالسيادة ملك للشعب" لبيان - البرنامج :مل يكن بيان أول نوفمبر بيانا عسكريا حبثا بل هو برنامج متكامل يمثل يف مضمونه وثيقة تأسيسية وبيان انبعاث "ميلاد " جديد للجزائر ككيان جغرافي حضاري وشعب عريق كان له إسهامه المشهود يف الحضارة الإنسانية،

يوجه دعوة صرحية للشعب الجزائري للتخلي عن كل التنظيمات السياسية يومئذ، وهو ما عرب عنه صراحة بنصه التالي... " :نتيح الفرصة لجميع المواطنين الجزائريين من جميع الطبقات الاجتماعية، وجميع الأحزاب والحركات الجزائرية، أن تنظيم إلى الكفاح التحريري دون أدنى اعتبار آخر ."... والملاحظ أن هذه الدعوة لاتحاد والتخلي عن التنظيمات الحزبية وردت في ترتيب نص البيان بعد الإعلان عن اسم التنظيم "جبهة التحرير الوطني" ووصفها بالحركة التجديدية التي هي ليست بالحزب السياسي ولا تجمعا لأحزاب سياسية، بل هي حركة شعبية ثورية، وبعبارة أخرى فهي تجمع لكل القوى الوطنية، مهما كان وضعها أو اتجاهها قبل صدور بيان نوفمبر الذي ربط الانضمام والالتحاق بصفوف الجبهة بالتخلي الصريح عن الارتباطات التنظيمية السابقة .وإذا كان بيان نوفمبر دعا المواطنين الجزائريين على اختلاف انتماءاتهم الحزبية وأوضاعهم الاجتماعية إلى الانضمام لصفوف الجبهة دون قيد أو شرط ،فإنه حدد طبيعة العلاقة بين التنظيم أبعاد ومفاهيم في بيان أول نوفمبر 1954

الجديد والمواطن الجزائري المنتمي إليه بنصه التالي..." :إن جبهة التحرير الوطني هي جبهتك، وانتصارها هو انتصارك وإذا كانت الجبهة حرصت منذ البداية على وحدة التنظيم لا حتى وإن كانت لا تعكس وحدة التصور والفكر فإنها ممتثل جسيما فعاليا لوحدة الهدف "الاستقلال" متجاوزة بذلك حالة التشتت والانقسام التي كانت عليها الطبقة السياسية الجزائرية قبيل اندلاع الثورة والآثار المباشرة لتلك الحالة على الصعيد الشعبي وهو الأمر الذي كانت الإدارة الاستعمارية جند فيه تسيريا مساعدا لمناوراتها ومخططاته الساعية دوما إلى تكريس انقسام الشعب الجزائري وتوزع قواه الحية على تيارات متباينة وقد ظلت "وحدة التنظيم "طيلة سنوات الثورة التحريرية ممتثل صمام الأمان للثورة وهي الوحدة التي تكسرت دونها كل الحملات الهادفة إلى خلق قوة ثالثة قصد زعزعة وضرب انفراد الجبهة كتنظيم وممثل شرعي ووحيد للثورة داخليا وخارجيا، وتلك إحدى خصائص الثورة التحريرية مقارنة بغيرها من حركات التحرر الوطني

المضمون الشعبي: لم يكن عفويا أو صياغة لغوية أملتها المستلزمات البيانية لتحرير نص بيان أول نوفمبر استهلاله بالجملة التالية "أيها الشعب الجزائري". فالبيان ينطلق من حقيقة

وجود شعب قائم بذاته هو "الشعب الجزائري" الذي كانت أول فقرة في البيان موجهة له وجعلت منه الحكم فيما سيعرضه عليه من وضعية ويدعوه له من مهمة بنصه التالي: " أنتم الذين ستصدرون حكمكم بشأننا – نعني الشعب بصفة عامة " فالبيان إذن موجه للشعب برمته بعيدا عن أي تمييز طبقي أو سياسي أو حزبي أو عقائدي أو عرقي منطلقا من

البعد السلمي و الإنساني في البيان لم يكن بيان الفاتح نوفمبر دعوة للعنف أو الحرب، إذ لم يضمن نص البيان ما يستفاد منه التحريض على الأخذ بالثأر أو الانتقام من المجموعات السكانية الأوروبية الاستيطانية والمستغلة لكل خيرات الجزائر، بل هو دعوة إلى السلام وحفظ وحماية حقوق الإنسان بصرف النظر عن جنسه أو عقيدته، معلنا منذ البداية تمسكه بالشرعية الدولية من خلال إقراره بأن :" الانفراج الدولي مناسب لتسوية بعض المشاكل الثانوية التي من بينها قضيتنا" فالبيان بهذه الفقرة التي وردت يف ديباجته خطاب المجتمع الدولي ممثلا في الهيئة الأممية مبديا حرص الجبهة على الحفاظ على السلم والأمن العالميين والالتزام بالنصوص الدولية ومؤكدا على تمسكها بالخيار الدبلوماسي لتقرير مصري الشعب الجزائري وحماية الحقوق الأساسية لشعب قوامه عشرة ملايين نسمة

وبما أن الوسائل السلمية العديدة التي ظلت الحركة الوطنية متمسكة بها لم تحرك المجتمع الدولي ومل تثن القوى الاستعمارية عن تعنتها واستمرار تنكرها للحقوق المشروعة للشعب الجزائري، فإن البيان يؤكد من جديد أن هدف الثورة التي يدعو لها موجه "فقط الاستعمار الذي هو العدو الوحيد الأعمى" من أجل دفعه للاعتراف سلميا بحق الشعب الجزائري في الحرية.

أن وثيقة نوفمبر كوثيقة تأسيسية يستوجب فهم مضمونها والأبعاد التي تحتويها من أدبيات الحركة الوطنية بمختلف تشكيلتها .وبنفس الرؤية فإنه لا يمكن للدارس فهم مواثيق الثورة الجزائرية والنصوص التي اعتمدتها الجزائر مند استرجاعها الاستقلال فهما صحيحا ما لم يتم فهم مضمون بيان نوفمبر 1954 الذي يمثل الخلفية الأساسية لمرجعية الجزائر السيدة[7].

الأسس والمبادئ "الدولية" التي تقوم عليها الدولة الجزائرية المستقلة، والتي جاءت في بيان أول نوفمبر 1954م وأكدا نصوص أخرى للثورة التحريرية الجزائرية ، وجاءت بالصيغة التالية في البيان :

" الهدف : الاستقلال الوطني بواسطة " : " إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية والاجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية"،

" احترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني . " نعم هذا ما اعتبره الباحث رابح لونيسي يشمل أسس ومبادئ الدولة الوطنية، ولكن نعتقد أن هناك عبارة أخرى مهمة جدا جاءت ضمن الأهداف الخارجية بعد أن تحقق الثورة التحريرية إلى ما تصبو إليه ؛ ألا وهو استرجاع الاستقلال، وكانت تلك العبارة من البيان كما

- المبادئ والأسس "الدولية" التالية : إقامة الدولة الجزائرية الجمهورية

[7] أبعاد ومفاهيم يف بيان أول نوفمبر 1954 الدكتور: عامر رخيلة

- إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية الاجتماعية ذات السيادة.
- إقامة الدولة الجزائرية التي تحترم الحريات
- .إقامة الدولة الجزائرية التي لا تميز بين أفرادها على أساس عرقي أو ديني .
- إقامة الدولة الجزائرية التي تجعل من الإسلام ومبادئه إطاراً للممارسة السياسية أو غيرها

. وسنعمل على تفصيل هذه المبادئ والأسس بشكل بسيط :

أ-إقامة الدولة الجزائرية، الجمهورية جاء في بداية بيان أول نوفمبر1954م ونهايته دلالة على الجمهورية، حيث يقول البيان في البداية " :أيها الشعب الجزائري " " ... ... " " أنتم الذين ستصدرون حكمكم بشأننا – نعني الشعب بصفة عامة، " .... " :أيها الجزائري إننا ندعوك لتبارك هذه الوثيقة...

فالشعب حينما يصدر الحكم ويكون له حق الاختيار أو الرفض في الانضمام إلى الجبهة فهو دلالة على الجمهورية، فكما نعلم جميعنا أن الجمهورية، حق الاختيار أو الرفض في تحديد من يحكم، من يسير، من يقود ... . عندما نقول : "الجزائر الجمهورية"، فنقصد بأن السلطة السياسية الجزائرية وعلى رأسها الحاكم الأول للدولة أو غيره، ينتخب ويختار من طرف الشعب، فالشعب هو المسؤول عن تعيين من يشاء على رأس حكم البلاد، أو القيادة أو التسيير ... الخ والجمهورية؛ تعني نظام حكم الدولة عادة، ودائما ما ترتبط الجمهورية بالديمقراطية ...يورد رابح لونيسي : أن مصطلح "الجمهورية" لم يرد في بيان أول نوفمبر 1954م، بشكل واضح وصريح، "ولكن هذا لا يعني أن أصحابه يؤمنون بنظام آخر للحكم غير النظام الجمهوري، ويعود عدم الإشارة إلى هذا المبدأ إلى سببين : أولهما أن النظام الجمهوري كان بديهيا لدى أغلب الجزائريين لعدم وجود أسرة مالكة قبل الدخول الاستعماري إلى الجزائر سنة 1830م، فلقد كان النظام من قبل هذا التاريخ "جمهوريا أوليغارشيا""، "أما السبب الثاني، فهو خوف أصحابه من الوقوع في التباس لدى الرأي العام الجزائري والفرنسي على حد سواء ؛ لأن إيراد عبارة "جمهورية جزائرية" في البيان يمكن أن يعطي انطباعا بأن المقصود ا، هي الجمهورية التي كان يدعو إليها الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري" الذي تزعمه فرحات عباس ، وذلك بعد الحرب العالمية الثانية وأحداث 08 ماي 1945م، فهي جمهورية مرتبطة بفرنسا أو بمعنى آخر لقد طالب فرحات عباس بحكم فيدرالي للجزائر، وكذلك فعل الحزب الشيوعي الجزائري.

إقامة الدولة الجزائرية التي لا تميز بين أفرادها على أساس عرقي أو ديني : ..ولقد وردت في بيان أول نوفمبر بصيغة وفي عبارة : "احترام الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني . "فبعد أن يحقق الجزائريون الاستقلال لبلادهم، على السلطة الحاكمة أن لا تفرق بين مواطنيها، على أساس عرقي أو ديني وغيرها من أساسات التفريق ؛ في احترامهم، أو في التنمية، أو في الحقوق، أو في التوظيف، أو في المعاملة، أو في احترام حرياتهم، أو في تطبيق القانون ... ويمكن أن نعد ما جاء قي قانون المؤسسات المؤقتة للدولة الجزائرية هو تقريبا ما جاء في بيان أول نوفمبر 1954م، فلقد جاء في هذا القانون المنظم في مادته الثالثة أن : "الجمهورية الجزائرية تضمن لجميع المواطنين أن لا تفرق بينهم أمام القانون على

اختلاف مذاهبهم أو) 61)أعراقهم . "نعم على الدولة الجزائرية المستقلة أن لا تمييز بين مواطنيها في الشرق أو في الغرب، أو في الوسط أو في أقصى الجنوب، بين ميزابي اباضي و ميزابي مالكي، بين ساكن الجبال والصحاري وبين ساكن المدينة، بين ساكن الريف وبين ساكن المدينة، بين اللاجئين العائدين إلى ديار الوطن وبين الجزائريين الذين كابدوا الآلام داخل الوطن جزائر الاستقلال تحتضن جميع الجزائريين أو من أراد أن يعيش فيها بانضباط وعدم خرق للقوانين أو تمرد عليها

... ه- إقامة الدولة الجزائرية المتحدة "كنفيدراليا" مع دول الشمال الإفريقي : ولقد جاءت في بيان أول نوفمبر بصيغة التالية : "تحقيق وحدة شمال إفريقيا في داخل إطارها الطبيعي العربي والإسلامي . "

.والإسلام لا يمنع التعددية الحزبية ولا إقامة المؤسسات السياسية أو غيرها، وضع دستور للجزائر أو إقامة أجهزة الأمن القومية أو إقامة مجالس النيابية المختلفة ... الخ، ولكن لابد أن لا تتناقض الممارسة فيها مع المبادئ الإسلامية

خاتمة:

إن بيان أول نوفمبر 1954م يحمل مشروع دولة، ولكنها جاءت فيه بشكل مجمل أو مختصر، وتتطلب من الجزائريين إثراءها، وتجسيدها على أرض الواقع، كما هو الحال بالنسبة للإعلان الاستقلال الأمريكي اليوم الذي تحول إلى دستور دولة بعد أن تحقق الاستقلال، ولقد اكتفى الأمريكيون في كل مرة بتعديله فقط...

الدولة الجزائرية المستقلة بحسب بيان أول نوفمبر 1954م وما أكدته بعض نصوص الثورة الأخرى، ستكون جمهورية، ديمقراطية، تسعى لتحقيق المطالب الاجتماعية للمواطنين، وهي إن جسدت الديمقراطية على أرض الواقع وجعلتها ثقافة وحققت المطالب الاجتماعية للمواطنين، فإنهاا ستحقق ما يعرف بالعدالة الاجتماعية، ثم إن الجزائر لن تتوقف عند هذا وهي تحقق الأمور السابقة، فهي ستحترم حريات المواطنين، وتكون دولة سيدة، وتسعى لتحقيق الاتحاد المغاربي، وهي تسعى وتجسد وتحقق فان ممارستها لما سبق سيكون مؤطراً بالمبادئ الإسلامية، فأي أمر من الأمور السالفة فيه تناقض مع المبادئ الإسلامية أو يخالفها لا يؤخذ به

أن المبادئ الواردة في بيان أول نوفمبر كانت تعرب فعلا عن جميع القوى السياسية السائدة آنذاك لنأخذ بها كمبادئ وأسس للدولة الوطنية لأن أغلب القوى عشية الثورة أصبحت تتحدث عن "جمهورية جزائرية ديمقراطية واجتماعية" وما دام أول عملية في قيام أي دولة هو انتخاب مجلس تأسيسي ممثل لمختلف شرائح الأمة والذي يقوم بدوره بمهمة وضع أول لبنة للدولة وهو الدستور الذي يحدد نظامها وأسسها. وأن تطبيق هذا الأسلوب المعرب عن سيادة الأمة هو الوفاء لأحد المبادئ الأساسية للاجتاه الاستقلالي وهو "الجمعية التأسيسية السيدة المنتخبة" " أن جمعية تأسيسية جزائرية سيدة ومنتخبة من كل الجزائريين لها الحق الكامل في تحقيق النظام السياسي والاقتصادي و الاجتماعي للجزائر ولأن الشعب الجزائري يطالب

قبل كل شيء بوضع دستور . "كان من المفروض الاستناد على هذا المبدأ الأخير الذي يسمح بوضع دستور دائم للدولة الجزائرية يستند على بيان أول نوفمبر .

انه ينبغي قلب الوثيقة في طرحها فبدل أن تقوم الوثيقة الدستورية بتوضيح سلطات الحكام ينبغي الانطلاق في الديباجة من المواطن وليس من السلطة العامة أي أن تنطلق الوثيقة الدستورية من المجتمع المدني وليس من المجتمع السياسي وبهذا تصبح هذه الوثيقة وبحق تعبيرا عن وضعية مغايرة عما كانت عليه في السابق وهذا المعطى سيؤدي إلى حصول تشتت في بنية الوثيقة الدستورية التقليدية أو ما يمكن أن يطلق عليه عملية المرور من دستور فصل السلطات إلى دستور صك الحقوق

على الجهات الرسمية بإعادة ترجمة البيان ترجمة صحيحة يجمع عليها الجزائريون اليوم، ولن يتأتى ذلك إلا بهيئة علمية يجتمع فيها مؤرخون ومترجمون وباحثون سياسيون وحتى من المجاهدين وخاصة من التاريخيين الذين مازالوا على قيد الحياة.

قائمة المراجع

أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة ،الجزء الأول ،ترجمة علي مقلد وشفيق حداد ،الأهلية للنشر والتوزيع ،بيروت 1974،ص42

[1] نزيه رعد، القانون الدستوري العام ،المبادئ العامة والنظم السياسية،المؤسسة الحديثة للكتاب ،بيروت 2008 ،الطبعة الثانية ،ص66

[1] نفيسة بختي ،التعديل الدستوري في الدول العربية بين العوائق والحلول،رسالة دكتوراه في العلوم،تخصص قانون عام ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة أبو بكر بلقايد ، السنة الجامعية 2016/2015، ص3

[1] سعيد مقدم ،مرجع سابق، ص ص 15 ،16.

[1] محمد اتركين ،مرجع سابق،ص31

[1] إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت لبنان الطبعة الأولى ،2002،ص ص88،86

[1] أبعاد ومفاهيم يف بيان أول نوفمبر 1954 الدكتور: عامر رخيلة

[1] أسس ومبادئ الدولة الجزائرية من خلال بيان أول نوفمبر 1954م قواسمية عبد الكريم-